

"تقييم مدى التزام البنوك الإسلامية الأردنية بمبادئ حوكمة الشركات"

أ.د. خليل الرفاعي كلية عمان الجامعية/ جامعة البلقاء التطبيقية

د.أكرم يوسف النجاوي جامعة جرش

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على تقييم مدى التزام البنوك الإسلامية الأردنية بمبادئ حوكمة الشركات ولتحقيق ذلك الهدف تم تصميم استبانة وزعت على مجتمع الدراسة البنوك الإسلامية الأربعة في الأردن بواقع 30 استبانة. حيث تم استخدام أساليب الإحصاء الوصفي بالإضافة إلى اختبار (One Sample T-test) لاختبار فرضيات الدراسة.

تبين من نتائج الدراسة وجود فروقات ذات دلالة إحصائية بين متوسطات إجابات عينة الدراسة في تقييم مدى التزام البنوك الإسلامية الأردنية بمبادئ حوكمة الشركات، كما أظهرت نتائج الدراسة بأن البنوك الإسلامية تلتزم بمبادئ الحوكمة من حيث أداء البنك وسلامة موقفه المالي، والسعي لتحقيق الأهداف الإستراتيجية وقيم ومعايير الأعمال، والمسؤوليات، ووجود مبادئ ومفاهيم للإدارة التنفيذية، وكذلك استقلال مراقبي الحسابات والرقابة الداخلية، وإتباع سياسات الأجور والمكافآت، وأيضاً وجود الشفافية، وكذلك هيكل عمليات البنك والبيئة التشريعية.

الكلمات المفتاحية: البنوك الإسلامية، حوكمة الشركات.

abstract

The aim of this study was to identify to assess the extent of the commitment of the Jordanian Islamic banks to the principles of corporate governance and to achieve that goal questionnaire was designed and distributed to the population of the study of the four Islamic banks in Jordan by 30 questionnaire.

The results of the study show the presence of statistically significant differences between the study sample averages Answers in assessing the Jordanian Islamic banks commitment to the principles of corporate governance. The study results showed that Islamic banks adhere to the principles of governance in terms of the Bank's performance and safety of his financial, and strive to achieve the strategic goals and the values and standards of business, and responsibilities, and the presence of the principles and concepts of the executive management team, as well as the independence of auditors

and internal controls, policies wages and bonuses, as well as the existence of transparency, as well as the structure of the Bank's operations and legislative environment

Keywords: Islamic banks, Corporate Governance.

المقدمة:

كان لانهييار شركة (إنرون للطاقة Enron)، وما تبعه من انهيار شركة التدقيق (آرثر أندرسون Arthur Andersen) لثبوت تورطها بانهييار شركة إنرون وقعا سلبيا على أسواق الولايات المتحدة الأمريكية، ومنذ ذلك الانهيار والعالم يحاول البحث عن الأسباب التي أدت لتلك الانهيارات غير المتوقعة الحدوث، وإيجاد الحلول المناسبة لمنعها، لما لها من أثر سلبي كبير قد يؤدي إلى انهيار اقتصاد الدول بشكل كامل. وأظهرت جميع التحليلات التي أجريت للتعرف على أسباب تلك الانهيارات إلى وجود خلل رئيسي في أخلاقيات وممارسة مهنتي المحاسبة والتدقيق، وبناء عليها قامت الحكومة الأمريكية في عام 2002 بتطوير تشريع جديد أسمته (Sarbanes-Oxley Act) صدر عن هيئة الأوراق المالية في نيويورك (SEC)، وهو من أحدث الإصدارات الخاصة بالحاكمة المؤسسية، إذ شكل هذا الإصدار ثمرة للتشريع المسمى (Sarbanes & Oxley Act, 2002) الذي يعتبر مرجعية شاملة لاحتوائه على شروط ومتطلبات تطبيق الحاكمة المؤسسية.

ويرى الباحثان بأن هذا الموضوع على درجة عالية من الأهمية، ويمكن أن يستفاد منه على المستوى المحلي بشكل واسع لأن ما حدث بالولايات المتحدة الأمريكية يعتبر درسا لا بد من الاستفادة منه بشكل فاعل، ولأهمية دور البنوك في الاقتصاد والتي منها البنوك الإسلامية ولتأثيرها المباشر على حياة الناس، فهي معنية بمعرفة الأسباب التي تكمن وراء انهيار شركات أعظم دولة بالعالم، بالرغم من وجود معايير وقوانين متقدمة فيها لأبعد الحدود، فلا بد لنا من الوقوف على مدى التزام هذه البنوك بمبادئ الحاكمة المؤسسية لضرورتها من خلال إيجاد مجموعة من الضوابط الأخلاقية، والأعراف، والمبادئ المهنية، التي بدونها يصعب إن لم يكن مستحيلا ضبط وتحقيق عناصر الثقة، والمصادقية بأعمال هذه البنوك، والثقة بالمعلومات، والبيانات التي تقدمها.

من هنا تسعى هذه الدراسة إلى الخروج بنظام للحاكمة المؤسسية، يوصى بتطبيقه في البنوك الإسلامية الأردنية ويعمل على تحسين أدائها وخدماتها.

أولاً: إشكالية الدراسة:

- على ضوء ما تقدم، فإننا نعرض إشكالية الدراسة من خلال الإجابة على الأسئلة التالية:
- هل يوجد لدى المسؤولين في البنوك الإسلامية إدراك لمفهوم الحاكمية المؤسسية؟
 - هل هناك علاقة بين كفاءة نظام الحاكمية المعمول به في البنك وبين تحسين أدائها؟
 - هل سيؤدي تطبيق الحاكمية إلى القضاء على الفساد الذي يمكن مواجهته في البنك؟
 - هل تؤثر طبيعة، ونشاط البنك على درجة التزامه بشروط ومتطلبات الحاكمية المؤسسية؟
 - هل سيؤدي تطبيق الحاكمية إلى الحفاظ على حقوق المساهمين، وأصحاب المصالح، ومعاملتهم المعاملة العادلة، وتسهيل ممارسة حقوقهم؟
 - هل تلتزم البنوك الإسلامية بتوفير شروط ومتطلبات الشفافية والإفصاح؟
 - هل صلاحيات ومسؤوليات مجلس الإدارة، والإدارة التنفيذية في البنوك الإسلامية محددة بوضوح، ويلتزم مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بقواعد السلوك المهني في ممارسة مهامهم؟

ثانياً: فرضيات الدراسة:

الفرضية الرئيسية: لا تلتزم البنوك الإسلامية الأردنية بمبادئ لجنه بازل (الثمانية) بخصوص الحوكمة المؤسسية في البنوك.

وتتفرع إلى الفرضيات الفرعية التالية:

1. لا تلتزم البنوك الإسلامية الأردنية بمبادئ الحوكمة من حيث أداء البنك وسلامه موقفه المالي.
2. لا تلتزم البنوك الإسلامية الأردنية بمبادئ الحوكمة من حيث تحقيق الأهداف الاستراتيجية وقيم ومعايير الأعمال.
3. لا تلتزم البنوك الإسلامية الأردنية بمبادئ الحوكمة من حيث المسؤوليات.
4. لا تلتزم البنوك الإسلامية الأردنية بمبادئ الحوكمة من حيث وجود مبادئ ومفاهيم للإدارة التنفيذية.
5. لا تلتزم البنوك الإسلامية الأردنية بمبادئ الحوكمة من حيث استقلال مراقبي الحسابات والرقابة الداخلية.
6. لا تلتزم البنوك الإسلامية الأردنية بمبادئ الحوكمة من حيث سياسات الأجور والمكافآت.
7. لا تلتزم البنوك الإسلامية الأردنية بمبادئ الحوكمة من حيث الشفافية.
8. لا تلتزم البنوك الإسلامية الأردنية بمبادئ الحوكمة من حيث هيكل عمليات البنك والبيئة التشريعية.

ثالثاً: أهمية الدراسة:

تطلق أهمية الدراسة من أهمية تطبيق الحاكمية المؤسسية الذي يؤدي إلى زيادة كفاءة أداء البنوك وتعظيم قيمتها، وبالتالي توسعها وتوفير فرص عمل جديدة، فقد تزايد الاهتمام بموضوع حوكمة الشركات في السنوات الأخيرة، كون أسسها ومبادئها وآلياتها تعد من المفاهيم الحديثة على المستوى العالمي بصفة عامة،

وعلى المستوى المحلي بصفة خاصة، كما أن الوعي بهذه المفاهيم وتطبيقاتها يؤدي إلى تحقيق قدر كبير من الشفافية والعدالة، وتمنح حق مساءلة البنوك، وبالتالي حماية حقوق جميع أصحاب المصالح فيها، والحد من مشكلة الفساد المالي والإداري، الذي يتمثل بشكل كبير في استغلال السلطة، والوظيفة في غير المصلحة العامة.

رابعاً: أهداف الدراسة: تتمثل فيما يلي:

- توضيح المفاهيم والمبادئ الأساسية التي يقوم عليها نظام الحوكمة المؤسسية في البنوك الإسلامية الأردنية، ودورها في القضاء على الفساد الذي يمكن مواجهته في البنك؛
- اكتشاف مدى التزام البنوك الإسلامية الأردنية بمبادئ لجنة بازل (الثمانية) بخصوص الحوكمة المؤسسية في البنوك.

خامساً: الدراسات السابقة:

أ- **الدراسات العربية:** تناولت دراسات عدة موضوع الحوكمة المؤسسية، إلا أن هذه الدراسة تتناول موضوع مدى التزام البنوك الإسلامية الأردنية بمبادئ لجنة بازل (الثمانية) بخصوص الحوكمة المؤسسية في البنوك. ومن الدراسات العربية السابقة نذكر:

- دراسة (درويش، 2003) دور الإفصاح المحاسبي في التطبيق الفعال لحوكمة الشركات وذلك من خلال التعرف على أهمية الإفصاح المحاسبي في تطبيق مبادئ الحكومة مع عرض تجارب بعض الدول، وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: وجود دور فعال للإفصاح المحاسبي والشفافية في تطبيق مبادئ الحوكمة وخاصة في مصر، وأن ذلك يؤثر بشكل إيجابي علي البورصات وتحسين أداء الشركات.
- دراسة (احمد، 2003) أثار حوكمة الشركات على جوده التقارير المالية وفعالية عملية التدقيق في الأردن ومدى إمكانية تطبيق حوكمة الشركات في البيئه المصرية وقد خلصت الدراسة إلى أن الظروف الحالية في مصر تساعد على الإسراع بتطبيق حوكمة الشركات والاستفادة من المزايا التي تحققت للدول التي قامت بتطبيقه من الأداء وزيادة الرقابة والمسائلة على الشركات وزيادة الإفصاح والشفافية في القوائم المالية بما يحقق مصلحة المساهمين وأصحاب المصالح الأخرى بالشركة، وبينت الدراسة مدى أهمية تطبيق مفهوم حوكمة الشركات في البيه المصرية متطلبا ضروريا وذلك للمساهمة في نجاح ونمو سوق المال في مصر، وكذلك العمل على نمو الاقتصاد القومي من خلال المساعدة في توفير الثقة والمصادقية في المعلومات المالية المنشورة للشركات المساهمة المصرية، مما يساعد على جذب الاستثمارات الوطنية والأجنبية.
- دراسة (مطر ونور، 2007) تقييم مدى التزام الشركات المساهمة العامة الاردنية بمبادئ حاكميه الشركات، حيث أجرى الباحثان دراسة ميدانية عن طريق استبانة وزعت على عينه من الشركات المساهمة في القطاعين المصرفي والصناعي عددها (20) شركة، وكشفت نتائج الدراسة عن مجموعه من النتائج التي

تتلخص في أن مستوى التزام الشركات المساهمة العامة العاملة في القطاعين تتراوح بين قوي وضعيف جداً، ولكن بمستوى عام مقبول أو متوسط مع ملاحظته أن مستوى الالتزام يميل لصالح القطاع المصرفي على حساب القطاع الصناعي. أما جوانب الخلل في تطبيق النظام فتترسخ بشكل رئيسي في: عدم التزام مجالس الإدارة كما يجب بقواعد السلوك المهني، وعدم إشراك القاعدة العامة للمساهمين في اتخاذ القرارات الاستراتيجية للشركة وحرمانهم من الاطلاع على محاضر اجتماعات مجلس الإدارة، وكذلك عدم التزام الشركات بمسؤولياتها الاجتماعية للبيئة التي تعمل فيها، ولجوء بعض ادارات تلك الشركات إلى استعمال وسائل غير مشروع كالرشاوى والمحسوبية للحصول على العقود.

ب- الدراسات الأجنبية: يمكن ذكر بعضها كمايلي:

■ دراسة (Cartwright, Craig, 2006) هدفت إلى إثبات أن التيار الرئيسي المتمثل حالياً بالمواقف الأخلاقية لإدارة الشركة، والترابط الإداري التشغيلي الاستراتيجي هما عاملان مساهمان في عدم الاستمرارية العالمية. وهدفت أيضاً إلى مناقشة وجهات النظر والوسائل والطرق لدفع الإدارة والحاكمة لكي تتوافق مع الاستمرارية، ولقد تم استخدام نموذج ممثل للأعمال التجارية للتنبؤ بنتائج خلق الثروة المالية والاستمرارية في إطار تعميم المواقف الأخلاقية لإدارة الشركة. وتحليل النموذج تبين أنه لم يستطع الاستمرار في التجارة حتى لو تم تطبيق المواقف الأخلاقية أو غرس تعزيز الإدارة أو تطبيق أحدث التكنولوجيا، واقترح الباحث نموذج يمثل سبع طرق بديلة لتحقيق توافق بين الحاكمة المؤسسية والإدارة في ظل الاستمرارية، وإحدى هذه الطرق تتمثل بالمواقف الأخلاقية التي يجب أن تقيد بالتدخلات الحكومية، والطرق الستة البديلة المتبقية تبين البدائل التي سوف تدفع الشركات لتغيير مواقفها الأخلاقية وبالتالي تغيير الحاكمة لديها وإدارة الاستراتيجيات للقرارات

■ دراسة (Alexakis, 2005) هدفت إلى الربط بين العائد على الاستثمار، وعدم ثبات الأسعار في الأسواق المالية، مع إدخال الإطار القانوني المتعلق بالحاكمة المؤسسية للشركات لعينة مكونة من 30 شركة مسجلة في سوق أثينا المالي، وكانت آلية تطبيق الدراسة تقسيم العينة إلى ثلاث عينات فرعية اعتماداً على التاريخ الذي تم إدخال العينة في الأطر القانونية المتعلقة بالحاكمة المؤسسية للشركات، ومن خلال تطبيق المتوسطات بطريقة إحصائية بحتة على هذه العينات الفرعية الثلاث، وتقييم ما إذا كانت العائدات وعدم ثبات الأسعار في السوق المالي قد تغيرت، وقد توصلت الدراسة إلى أن عدم ثبات الأسعار قد تغير على العينات الثلاث في التواريخ المختارة وعلى الشركات الثلاثين.

خامساً: منهجة الدراسة: تحقيقاً لأهداف الدراسة فقد تم استخدام المنهج الاستقرائي من خلال الإطلاع ودراسة بعض الكتب والدوريات العلمية، والدراسات السابقة التي تتضمن موضوع البحث ولها علاقة مباشرة به


للاستفادة من تجارب باحثيها والاطلاع على أهم النتائج والتوصيات، كما تم استخدام المنهج الوصفي الذي استخدم لتفسير وتحليل نتائج الدراسة التطبيقية لاختبار الفرضيات والتحقق من نتائج الاختبار .

1. **سادسا: مجتمع وعينة الدراسة:** يتمثل مجتمع الدراسة جميع البنوك الإسلامية الأردنية متمثلة بأربع بنوك إسلامية ، وقد تم توزيع الاستبانات على البنوك التالية: البنك الإسلامي الأردني، البنك العربي الإسلامي الدولي، بنك دبي الإسلامي، بنك الراجحي.

سابعا: نموذج الدراسة: يمكن توضيحه بالشكل التالي:

المتغير التابع

المتغيرات المستقلة



ثامنا: أداة الدراسة: إن الأداة التي ستستخدم في جمع المعلومات المتعلقة بموضوع البحث عن طريق استمارة يجري تعبئتها من قبل المستجيب هي الاستبانة.

تاسعا: أدبيات الدراسة

1. **نشأة ومفهوم الحوكمة المؤسسية:** مصطلح حوكمة الشركات (Governance) لغويا من الفعل (Govern) الذي يعني حكم أو سيطر أو مارس السلطة ويستخدم في الكثير من التخصصات العلمية في العلوم الإدارية والسياسية والاقتصادية وفي التنمية المستدامة. وكلمة (Governance) كلمة قديمة في اللغة، ولكن جاء لها استخدام جديد منذ عدة سنوات للدلالة على معنى يشمل عدة جوانب، ويتعدى بذلك الترجمة العربية لها بكلمة واحدة مرادفة طالما أن الجوانب المتعددة لمعنى الكلمة غير متفق عليها، لذا فقد تم اختيار أقرب الكلمات العربية للمعنى وهي (حوكمة الشركات).

ويستحوذ موضوع حوكمة الشركات (Corporate Governance) في الوقت الحاضر على قدر كبير من اهتمام المجتمع الدولي الاقتصادي والمصرفي بسطاته الإشرافية ومؤسساته المالية، نظراً لما تبين خلال السنوات الماضية من أهمية متنامية له في ضمان حسن سير العمل والاستقرار وتجنب الأزمات في الشركات ومنظمات الأعمال.

ويجمع الباحثون على أن الحاكمية المؤسسية جاءت رداً على تعاضم سطوة الإدارات التنفيذية في الشركات المساهمة العامة في سعيها لتغليب مصالحها الخاصة على حساب مصالح الملاك، والأطراف الأخرى ذات العلاقة أمثال: المستثمرين، والمقرضين، والموظفين، والموردين، والعملاء والمجتمع عامة (Adams, 2003)). وما الحاكمية المؤسسية سوى الآلية التي بموجبها يتم تحفيز جميع الأفراد العاملين في الشركة، وأياً كانت مواقعهم فيها لجعل سلوكياتهم وممارساتهم الفعلية تتناغم مع استراتيجية ورؤية الشركة الهادفة إلى تعظيم قيمتها المضافة، ومن ثم تحقيق مبدأ العدالة والتوازن بين مصالح الإدارة التنفيذية من جهة، ومصالح الأطراف الأخرى بما فيها الملاك من جهة أخرى (Christina, 2005).

2. أسباب ظهور الحوكمة:

ومن أهم الأمور التي أدت إلى ظهور هذا المفهوم اتجاه كثير من دول العالم إلى التحول إلى النظم الاقتصادية الرأسمالية التي يعتمد فيها بدرجة كبيرة على الشركات الخاصة لتحقيق معدلات مرتفعة ومتواصلة من النمو الاقتصادي، وقد أدى اتساع حجم تلك المشروعات إلى انفصال الملكية عن الإدارة وشرعت تلك المشروعات في البحث عن مصادر للتمويل أقل تكلفة من المصادر المصرفية، فالتجته إلى أسواق المال وساعد على ذلك ما شهده العالم من تحرير للأسواق المالية، فتزايدت انتقالات رؤوس الأموال عبر الحدود بشكل غير مسبوق، ودفع اتساع حجم الشركات وانفصال الملكية عن الإدارة إلى ضعف آليات الرقابة على تصرفات المديرين والى وقوع كثير من الشركات في أزمات مالية ومن أبرزها دول جنوب شرق آسيا في أواخر التسعينات، ثم توالى بعد ذلك الأزمات ولعل من أبرزها أزمة شركتي أنرون وورد كوم في الولايات المتحدة في عام 2001 وقد دفع ذلك للعالم للاهتمام بالحوكمة وبروزها بشكل كبير.

كما أن الرغبة في إيجاد نظام جيد يعني المزيد من التدخل والإشراف من جانب المساهمين والجمعيات العمومية على مجالس الإدارة وأجهزتها التنفيذية من أجل الحد من الفساد المالي والانحراف الإداري. والإطار القانوني للدولة لا بد أن يكون حامياً قوياً ومرناً حتى يضمن بذلك أن مثل هذه الممارسات السلبية على مستوى الأسواق لا تؤدي إلى إخفاء ضياع القيمة، وعدم جودة الرقابة الممارسة، وبالتالي شيوخ صراعات المنفعة وانعدام الثقة بين الأطراف الدائمة (خاصة المستثمرين)، كذلك يعتبر اختيار وتغيير مراجع الحسابات بصفة دورية أحد أهم آليات الحوكمة.

3. مبادئ ومركزات الحاكمية المؤسسية في الشركات:

إن حوكمة الشركات تقوم على عدة مبادئ ومركزات أساسية ومن هذا المنظور قامت منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OECD) بإصدار مبادئ عامة لحوكمة الشركات تضمنت ضرورة توافر مناخ إيجابي من حيث الناحية التشريعية والقضائية، وكذلك القيم الاجتماعية لتحقيق الفائدة المتوخاة، وسنقوم بذكر عدة قواعد عامة تحكم طبيعة هذه المبادئ و يمكن توضيحها في الآتي:

- إن حوكمة الشركات هي جزء من النظام الذي يجب إن تعمل في ظل هذه الشركات .
- إن حوكمة الشركات تعد مكملة لنظام أوسع من توازن الصلاحيات والمسؤوليات في الشركات , وأن النظام الإداري للشركات يتأثر بالعلاقات بين أطرافها ذات العلاقة .
- يعطي المستثمر حوكمة الشركات أسبقية أولى في الاهتمام عند التعامل مع أسواق المال وتكوين محافظ الاستثمار وتقييم الاستثمارات .

▪ ليس هناك نموذج مثالي لحوكمة الشركات ولكن هناك مبادئ عامة وقواعد يتعين الاسترشاد بها وأن هذه المبادئ ذات طبيعة تطويرية وينبغي أن يعاد النظر في ضوء أية تغييرات جوهرية في البيئة المحيطة .

و اعتماداً على القواعد العامة للحوكمة التي أوضحناها سابقاً، نستطيع الآن أن نبين بالتفصيل، والتوضيح المبادئ الأساسية لحوكمة الشركات التي تم إصدارها من قبل منظمة التنمية الاقتصادية OECD عام 2004؛ وذلك من خلال تطوير وتحديث مجموعة المبادئ التي كانت قد اقترحتها في عام 1999 والتي تمثل أدلة عمل للشركات، تضمن من خلالها حسن سير إدارتها وكفاءة القرارات التي يتم اتخاذها، وتعزيز جوانب الاستثمار في الاقتصاد وقد تمثلت المبادئ الجديدة وعددها خمسة مبادئ ما يلي:

🌈 الحفاظ على حقوق حملة الأسهم وتحقيق التكافؤ والمساواة في التعامل معهم: ومن أجل التوافق مع هذا المبدأ ، يجب على الشركة ليس فقط احترام حقوق المساهمين (أغلبية وأقلية ، محليين وأجانب) بل كذلك مساعدتهم في ممارسة هذه الحقوق بفاعليه؛ وذلك بإيصال معلومات كافيهِ وواضحة ومفهومة لهم مع مراعاة تشجيع المساهمين بجميع فئاتهم على حضور اجتماعات الهيئة العامة للمساهمين، وعلى مشاركتهم في نقاش الموضوعات المالية وغير المالية التي يتضمنها تقرير مجلس الإدارة وتقرير مراقب الحسابات الخارجي عن البيانات المالية، مع توفير الفرص الملائمة لهم لتقديم الاقتراحات والتوصيات بخصوص الواقع الحالي للشركة وخططها المستقبلية أيضاً(مطر،نور، 2007).

ولقد راعى المشرع الأردني تضمين قانون الشركات رقم 22 لسنة 1997 نصوصاً تحفظ حقوق حملة الأسهم من بينها على سبيل المثال لا الحصر (المواد رقم 165، 175، 178) وسنذكر بعض الأمور التي تضمنها هذه المواد للمساهمين :

- الحق في تسجيل ملكية الأسهم وذلك بالإضافة إلى نقل أو تحويل ملكيتها.

- الحق في الحصول على حصص من أرباح الشركة كل بقدر مساهمته في ملكية الأسهم.
 - أن يكون لكل عنصر الحق في حضور اجتماعات الهيئة العامة العادية وغير العادية والمشاركة في مناقشة الأمور المعروضة، وكذلك التصويت على القرارات بعدد أصوات تساوي عدد أسهمه.
- 🌟 **الحفاظ على حقوق أصحاب المصالح:** يقصد بأصحاب المصالح جميع الفئات الأخرى (من غير حملة الأسهم) ممن لهم علاقة بالشركة أمثال : مقرضي الشركة ، وموظفيها وعملائها ، ومورديها ودائرة ضريبية الدخل الخ.

ولهذه الفئات جميعها مصلحة بنجاح الشركة واستمراريتها، كما أن مصالحها تتعرض للضرر في حال فشل الشركة أو إفلاسها، لذا يتوجب على إدارة الشركة تعريف هذه الفئات بحقوقها وواجباتها، وذلك من خلال التواصل معهم ومن خلال قنوات اتصال نشطة توفر لهم من خلالها معلومات شفافة تمكنهم من الوقوف على الوضع المالي للشركة وفرصها المستقبلية في النمو والاستمرار، وقد أفرد قانون الشركات الأردني رقم 22 لسنة 1997 جزءاً من مواده كرسها لحماية حقوق أصحاب المصالح وضمان حقهم في المطالبة بالتعويض عن أي ضرر يلحق بهم ، فنصت (المادة ، 156) منه على ما يلي :

" تعتبر الأعمال التي يقوم بها ويمارسها مجلس الإدارة أو مدير الشركة باسمها ملزمة للشركة في مواجهة الغير ، وللغير الحق في المطالبة بالتعويض عن أي ضرر يلحق به "

ووفقاً ل (Zingales, 1997) يرى أن الأشكال المختلفة للعقود المختلفة بين الشركة من جهة وأطراف المصالح من جهة أخرى هي بمثابة حجر الأساس لتنظيم العلاقات التعاقدية فيما بينهم وبالقدر الذي يعمل على ضمان حقوق كل طرف منهم.

وعليه تتبع أهمية الحاكمية المؤسسية من الناحية القانونية من كونها أداة للحد من سلبيات تنفيذ تلك التعاقدات ومنع انتهاك صيغ العقود المبرمة، وبذلك تصبح الحاكمية المؤسسية بمثابة الآلية لتوفير الثقة بين مجلس إدارة الشركة وأصحاب المصالح.

🌟 **توضيح صلاحيات ومسؤوليات مجلس الإدارة:** تخضع الشركات العامة عادة لسيطرة مجلس إدارة يفوض جزءاً من صلاحياته لمدير تنفيذي يتولى إدارة الشؤون اليومية للشركة على أن يقوم هذا المدير بالحصول على مصادقة مجلس الإدارة فيما يخص القرارات الهامة والاستراتيجية التي تتعلق بنشاط الشركة قبل قرار الاندماج والتوسع الرأسمالي وغيره .

وجوب مراعاة عنصر التوازن في تشكيلة مجلس الإدارة حيث تكون غالبية أعضاء المجلس مستقلين لا تنفيذيين، ووفقاً لقانون الشركات الأردنية رقم (22) لسنة 1997 يجب أن لا يقل عدد أعضاء مجلس الإدارة عن ثلاثة أعضاء وأن لا يزيد على ثلاثة عشر عضواً يتم اختيارهم بطريقة الاقتراع السري من قبل الهيئة العامة . كما تمنع بعض القوانين كما في دولة البحرين مثلاً: الشخص الطبيعي من أن يكون رئيساً لأكثر

من مجلس إدارة واحد ، ويجب أن تتوفر في أعضاء مجلس الإدارة المهارة والكفاءة التي تؤهلهم للتعامل مع الجوانب المختلفة للنشاط من خلال القدرة على اتخاذ القرارات الرشيدة ، والقدرة على متابعة ومساءلة الإدارة التنفيذية عن أعمالها وذلك من خلال خريطة تنظيمية توضح خطوط السلطة والمسؤولية وقنوات الاتصال.

🌈 **الأمانة والسلوك المهني:** لكل مهنة قواعدها الخاصة للسلوك المهني، فمهن المحاماة والطب والمحاسبة مثلاً لكل منها ميثاق شرف Code of Ethics يحكم الممارسات المهنية لأعضائها الممارسين، لذا فمهنة إدارة الشركة ليست استثناء؛ ذلك لأن أعضاء مجلس الإدارة مثلهم مثل بقية أعضاء المهن الأخرى يتعرضون خلال ممارسة مهامهم لمواقف تتطلب منهم اتخاذ قرارات تؤثر ليست على مصالح المساهمين فقط بل أيضاً على مصالح غيرهم من الأطراف ذات العلاقة مما يضعهم في نطاق تضارب المصالح، وعليه فإن نجاح نظام الحاكمة المؤسسية في الشركة يتطلب تطوير ميثاق للسلوك المهني Code of Conduct يحكم ممارسات أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين فيها مع حثهم على مراعاة الأخلاقيات المهنية في اتخاذ القرارات

وتتمثل العناصر الأساسية للسلوكيات المهنية التي يفترض بأعضاء مجلس الإدارة التمسك بها في : الاستقامة ، والنزاهة ، والأمانة ، والمصداقية ، والانفتاح ، والمسؤولية والمساءلة ، والاحترام المتبادل ثم الشعور بالانتماء للتنظيم . ووفقاً ل (Blair & Stout, 1999) يعتبر مجلس الإدارة مخلصاً بواجباته المهنية إذا ما ثبت ارتكابه إهمالاً جسيماً في اتخاذ قراراته ، أو إذا ما انخرط في معاملات أو صفقات تحقق مصلحته الخاصة على حساب مصلحة الشركة .

وفي هذا الجانب يتضمن قانون الشركات الأردني رقم (22) لسنة 1997 مجموعة من المواد التي يتوجب على أعضاء مجلس الإدارة النأي بأنفسهم عنها وذلك منعاً للشبهات ودرءاً للانزلاق في تصرفات تسيء إلى السمعة المهنية من الأمثلة على تلك المواد (134 ، 139 ، 146 ، 158) :

- يحظر على رئيس وأعضاء مجلس الإدارة ومديرها العام أو أي موظف يعمل فيها أن يفشي إلى أي مساهم في الشركة أو إلى غيره أية معلومات أو بيانات تتعلق بالشركة وتعتبر ذات طبيعة سرية بالنسبة لها .
- لا يجوز أن يترشح لعضوية مجلس الإدارة أي شخص حكم عليه بعقوبة جنائية أو جريمة مخلة للشرف .
- لا يجوز للشركة المساهمة العامة باستثناء البنوك والشركات المالية تقديم قرض لرئيس مجلس الإدارة أو نائبه.

▪ لا يجوز للشخص أن يكون عضواً في أكثر من ثلاثة مجالس إدارة شركات مساهمة عامة ، كما عليه أن يعلم مراقب الشركات خطياً بأسماء الشركات التي تشترك في عضوية مجالس إدارتها.

الإفصاح والشفافية: تعد نظم الإفصاح القوية بمثابة سمة أساسية من سمات أساليب متابعة الشركات المستندة إلى قوى السوق وتحتل أهمية كبيرة في مساعدة المساهمين على ممارسة حقوقهم، فالإفصاح السليم يعد أداة قوية للتأثير على سلوك الشركات وحماية المستثمرين وعلى جذب رؤوس الأموال والحفاظ على الثقة في أسواق رأس المال. لذلك يطلب المساهمون والمستثمرون المرتقبون الحصول على المعلومات المنظمة والتي تتسم بدرجة مرتفعة من المصدقية والقابلية للمقارنة مع البيانات الأخرى المناظرة، لتساعدهم في تقييم كفاءة الإدارة واتخاذ القرارات المستندة إلى المعلومات الكافية بشأن تقييم الشركة.

إن المعلومات غير الكافية أو غير الواضحة تعيق قدرة أسواق الأوراق المالية على العمل وتؤدي إلى سوء تخصيص الموارد.


يجب أن يتضمن نظام الحوكمة ضرورة الإفصاح السريع والدقيق لكافة البيانات المتعلقة بالأموار المادية للشركة بما في ذلك الموقف المالي، والأداء، والملكية، والرقابة على الشركة. ويجب أن يتضمن الإفصاح بالإضافة إلى المعلومات الجوهرية "أية واقعة أو معلومة قد تؤثر في قرار الشخص لشراء الورقة المالية أو الاحتفاظ بها أو بيعها" ما يلي: أهداف الشركة - ملكية أسهم الأغلبية - حقوق التصويت - مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين - معاملات الأطراف ذات العلاقة - عناصر المخاطر الجوهرية.

يجب إعداد البيانات المحاسبية والإفصاح عنها وفق معايير المحاسبة والمراجعة الدولية. إذ تعد البيانات المالية وسيلة الاتصال الرئيسية بين معدي هذه البيانات ومستخدميها حيث يسعى كل طرف لتحقيق مصالحه الذاتية والتي قد تتعارض مع مصالح الآخرين حيث تسعى الإدارة إلى اتباع الطرق المحاسبية لزيادة صافي الربح وبالتالي زيادة نصيبها من الحوافز ودعم مراكزها الوظيفية في حين يتعارض ذلك مع هدف المساهمين بسبب زيادة التدفقات النقدية كالحوافز والمكافآت للإدارة.

وكما يمكن أن يحدث تعارض بين الإدارة العليا "مجلس الإدارة" ومفتش الحسابات من خلال قيام الأخير بكشف مناورات الإدارة في استخدام الطرق والسياسات المحاسبية للتلاعب بالأرقام المحاسبية أو إخفاء بعض المعلومات الهامة عن المساهمين. ويعرف التلاعب المحاسبي بأنه القدرة على زيادة أو تخفيض صافي الدخل الظاهر في البيانات المالية بطريقة متعمدة، وكذلك العمل على خلق انطباع مختلف لدى مستخدمي القوائم المالية.

لذلك على الشركة أن تضع إجراءات عمل خطية وفقاً لسياسة الإفصاح المعتمدة من قبل مجلس الإدارة لتنظيم شؤون الإفصاح عن المعلومات ومتابعة تطبيقها وفقاً لمتطلبات الجهات الرقابية والتشريعات النافذة، وذلك من أجل توفير المعلومات الإفصاحية للمساهمين والمستثمرين بصورة دقيقة وواضحة وغير مضللة وفي الأوقات المحددة ووفقاً لمتطلبات الجهات الرقابية والتشريعات النافذة بما يمكنهم من اتخاذ قراراتهم بما في ذلك الإفصاحات المتعلقة بما يلي:

- 1) التقارير الدورية والمعلومات الجوهرية .
- 2) معاملات الأشخاص المباشرين بالشركة مثل "أعضاء مجلس الإدارة_ الإدارة التنفيذية العليا_ مفتش الحسابات" في الأوراق المالية المصدرة من قبل الشركة .
- 3) تعاملات الأطراف ذوي العلاقة مع الشركة.
- 4) الامتيازات التي يتمتع بها أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا .
- 5) على الشركة استخدام موقعها الإلكتروني على شبكة الانترنت لتعزيز الإفصاح والشفافية وتوفير المعلومات ومن ناحية أخرى فيما يخص الجانب الاجتماعي و مراعاة الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية للشركة يرى (مطر ونور , 2007) أن اكتمال شروط ومتطلبات الحاكمة المؤسسية للشركات المساهمة العامة في الدول النامية ومنها الأردن , يتطلب إضافة مبدأ سادس لمبادئ منظمة (OECD) ألا وهو وفاء الشركات بالتزاماتها الاجتماعية تجاه البيئة التي تعمل فيها , وهذا يعتمد على أساس أن الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي تسود تلك البلدان وبسبب الضعف النسبي للموارد الاقتصادية، يفرض على الشركات العاملة فيها نوعا من المسؤولية الاجتماعية باتجاه المجتمع الذي تعمل فيه . ومن هذه الواجبات وعلى سبيل المثال أن تسهم تلك الشركات في تنمية وتطوير المجتمع عن طريق توفير فرص كافية لتوظيف العمالة وذلك إيماناً بمساهمتها في مكافحة البطالة , أو أن تقوم في مكافحة التلوث أو تجميل البيئة المحيطة بها , أو أن تقوم بتقديم التبرعات والمعونات للجهات الخيرية ومؤسسات النفع العام , ثم تعمل جاهدة على تحسين نوعية منتجاتها، يمكن تمثيل هذه المبادئ بالشكل التالي:



المصدر. OECD(2000). corporate governance principles.

4. واقع نظام الحوكمة المؤسسية في الأردن :

أصبحت أهمية الحوكمة المؤسسية تتغلغل بشكل ملحوظ وكبير في أسلوب ونمط إدارة الشركات وقد لوحظ دور الحوكمة المؤسسية بالعقد الأخير من القرن العشرين في ظل العولمة وانفتاح الأسواق والحاجة الملحة لها لتفادي خطر الأزمات الاقتصادية الناتجة عن سوء ممارسة السلطات .

وقد لاحظنا و بشكل خاص معاناة العديد من بلدان الوطن العربي من عواقب هذه الممارسات وهذا ما أكدته وقائع السنوات الأخيرة التي أظهرت افتقار العديد من الشركات إلى الحوكمة المؤسسية الجيدة الأمر الذي نجم عنه سلسلة من الفضائح والأزمات التي أصابت بلدان عربية مثل : مصر والأردن ولبنان وألحقت أضرار بالغة بالمساهمين والدائنين والموردين وأصحاب المصالح عموما . وقد أشارت الدراسات في مجملها إلى أن مفهوم ومبادئ حوكمة الشركات في الأردن متواجدة في العديد من القوانين ومن أهمها قانون الشركات رقم (22) لسنة 1997 و تعديلاته وقانون الأوراق المالية رقم (76) لسنة 2002 وقانون البنوك

رقم (28) لسنة 2000 و قانون تنظيم مهنة المحاسبة القانونية رقم (73) لسنة 2003 وغيرها من القوانين و الأنظمة التي ترتبط بحوكمة الشركات في الأردن سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

ما هو وضع الشركات في الأردن بالنسبة للحاكمية المؤسسية وما هي أهدافها التي تسعى لتحقيقها؟ في الأردن أشارت أرقام رسمية عن دائرة مراقبة الشركات أن العدد التراكمي للشركات التي تم فسخها حتى نهاية كانون ثاني من عام 2005 بلغ 37000 شركة مجموع رأسمالها 1.67 مليار دينار ، عدد كبير منها تم فسخه بسبب تآكل رأسمالها وحقوق المساهمين فيها وسوء الإدارة ، كما تم تحويل 50 شركة محدودية المسؤولية إلى القضاء ليصار إلى تصفيتها إجباريا منذ بداية عام 2003 وحتى نهاية شهر تشرين أول من نفس العام نتيجة مخالفتها لأحكام قانون الشركات وعدم تصويب أوضاعها وتشكل هذه الشركات ما نسبته 0.60 من إجمالي عدد الشركات المسجلة . (عيسى محمد الفرجات، 2007، ج3)

وقد قامت الباحثات بجمع الأسباب الرئيسة التي تدفع الأردن إلى توسيع قواعد الحاكمية المؤسسية والتأكيد على أهمية كفاءة الحاكمية وإلزام الشركات الأردنية بها من خلال وضع الخطط والاستراتيجيات في اتخاذ القرارات من خلال الفهم الواضح لوظائف مجلس الإدارة والفصل بين وظيفة رئيس مجلس الإدارة والمدير التنفيذي للشركة إلى ما يلي :

1. حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح في الشركات ، والتأكيد على وجود هيكل تنظيمي جيد للمحافظة على استمرارية ونجاح الشركات والمحافظة على سمعتها الاقتصادية وخاصة شركات المساهمة العامة حيث بلغ عددها بالأردن 180 شركة مساهمة عامة تداول أسهمها في بورصة عمان للأوراق المالية تبلغ قيمتها السوقية 14.5 مليار دينار وتعادل % 62 من الناتج المحلي الإجمالي .

2. الحاكمية المؤسسية تساهم في تخفيض المخاطر وتشجيع المدخرات المحلية في السوق .

3. تسهيل منح التمويل للشركات في مشاريعها والتشجيع على تأسيس استثمارات جديدة تساهم في رفع مستوى وكفاءة الاقتصاد الوطني .

4. من خلال الحاكمية المؤسسية يتم التأكيد على أخلاقيات العمل والتي لها دور كبير جدا في نجاح الشركات الجديدة وذلك وفقا لمؤشرات السلوك الأخلاقي للشركات الجديدة فقد احتل الأردن المرتبة 40 بين 102 دولة متخلفا عن كل من تونس والمغرب ، حيث احتلتا المرتبتين 28 و 32 على التوالي .

كيف يتم تعزيز دور حوكمة الشركات بالأردن لدى الشركات الأردنية ؟

عاشرا: أساليب تحليل البيانات

خصائص عينة الدراسة:

1. العمر:

جدول (1)

توزيع عينة الدراسة حسب العمر

النسبة	التكرار	الفئات
%50	15	أقل من 25 سنة
%23.3	7	أقل من 35 سنة
%13.3	4	أقل من 45 سنة
%13,4	4	أقل من 55 سنة
%100	30	المجموع

نلاحظ ان النسبة الاكبر من العينة تقل أعمارهم عن 25 سنة و %23.3 سنة تقل أعمارهم عن 35 سنة و %13.3 تقل أعمارهم عن 45 سنة و %13.4 تقل أعمارهم عن 55 سنة.

2. التحصيل العلمي:

جدول (2)

توزيع عينة الدراسة حسب التحصيل العلمي

النسبة	التكرار	المؤهل
%6.7	2	دبلوم
%66.7	20	بكالوريوس
%26.6	8	ماجستير
%100	30	المجموع

نلاحظ أن %66.7 من العينة بكالوريوس و % 26.7 من العينة ماجستير والباقي هم دبلوم.

3. الخبرة:

جدول (3)

توزيع عينة الدراسة حسب الخبرة

النسبة	التكرار	الفئات
46.7%	14	أقل 5 سنوات
36.7%	11	5-10 سنوات
16.6%	5	11-15 سنة
-	-	أكثر من 15 سنة
100%	30	المجموع

نلاحظ أن 46.7% من العينة تقل خبرتهم عن 5 سنوات و 36.7% منها ما بين (5 - 10) سنوات و 16.6% منها ما بين (11-15) سنوات.

عرض نتائج الدراسة:

لقد تم استخدام الإحصاء الوصفي لاستخراج الوسط الحسابي والانحراف المعياري لأبعاد متغيرات الدراسة وقد تم تلخيصها في الجدول التالي:

جدول (4)

نتائج الإحصاء الوصفي

الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	رقم السؤال
.67891	4.4333	1
.50742	4.4667	2
.69893	4.1667	3
.91287	3.1667	4

.89443	4.4000	5
.99424	3.3333	6
.57135	3.1333	7
.81720	3.7667	8
1.19578	3.8667	9
.85029	4.0333	10
.98553	3.8333	11
.75886	3.9000	12
.72793	3.4333	13
.84690	3.8000	14
.88409	3.3333	15
.98027	3.9333	16
.89763	3.2333	17

1.01483	3.0667	18
1.00801	4.1333	19
.68229	3.5000	20
.96431	3.6333	21
.81931	4.1333	22
1.08066	3.7333	23
1.07265	3.7667	24
1.01992	3.8333	25
.57135	4.1333	26
.98786	3.7000	27
.99481	3.1000	28
.86834	4.0667	29
.85029	3.6333	30
1.10433	4.2333	31

.75886	3.9000	32
1.07425	3.8667	33

نلاحظ ان اتجاهات العينة ايجابية نحو الفقرات (1,2,3,5,6,7,8,10,13,16,32) وذلك لان متوسطاتها الحسابية اكبر من متوسط اداة القياس (3) .

اختبار الثبات : لقد تم استخدام اختبار (كرونباخ ألفا) لقياس مدى ثبات أداة القياس حيث بلغت قيمة $\alpha = 84.85\%$ وهي نسبة ممتازة كونها أعلى من النسبة المقبولة 60%.
اختبار الفرضيات:

الفرضية الرئيسية : لا تلتزم البنوك الاسلاميه بمبادئ لجنه بازال بخصوص الحوكمه في البنوك الاسلاميه. وتتفرع تلك الفرضية إلى الفرضيات الفرعيه الثمانيه التاليه:
الفرضيه الفرعيه الاولى:

Ho: تلتزم البنوك الاسلاميه بمبادئ الحوكمه من حيث أداء البنك وسلامه موقفه المالي.
Ha: تلتزم البنوك الاسلاميه بمبادئ الحوكمه من حيث أداء البنك وسلامه موقفه المالي.

جدول رقم (5)

نتائج اختبار الفرضية (1)

نتيجة الفرضية العدمية	SIG T	T الجدولية	T المحسوبة
رفض	0.000	2.0452	16.218

فقد تم استخدام اختبار ونجد من مطالعتنا لنتائج الحاسوب في الجدول السابق أن قيمة (T المحسوبة= 16.218) أكبر من قيمتها الجدولية، وبما أن قاعدة القرار هي: تقبل الفرضية العدمية (Ho) إذا كانت القيمة المحسوبة أقل من القيمة الجدولية، وترفض القيمة العدمية (Ho) إذا كانت القيمة المحسوبة أكبر من القيمة الجدولية، وبالتالي فإننا نرفض القيمة العدمية Ho ونقبل الفرضية البديلة Ha، وهذا يعني تلتزم البنوك الاسلاميه بمبادئ الحوكمه من حيث أداء البنك وسلامه موقفه المالي.

الفرضية الفرعية الثانية:

Ho: لا تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث تحقيق الاهداف الاستراتيجية وقيم ومعايير الاعمال.

Ha: تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث تحقيق الاهداف الاستراتيجية وقيم ومعايير الاعمال.

جدول رقم (6)

نتائج اختبار الفرضية (2)

نتيجة الفرضية العدمية	SIG T	T الجدولية	T المحسوبة
رفض	0.000	2.0452	4.267

فقد تم استخدام اختبار ونجد من مطالعتنا لنتائج الحاسوب في الجدول السابق أن قيمة (T المحسوبة= 4.267) أكبر من قيمتها الجدولية، وبما أن قاعدة القرار هي: تقبل الفرضية العدمية (Ho) إذا كانت القيمة المحسوبة أقل من القيمة الجدولية، وترفض القيمة العدمية (Ho) إذا كانت القيمة المحسوبة أكبر من القيمة الجدولية، وبالتالي فإننا نرفض القيمة العدمية Ho ونقبل الفرضية البديلة Ha، وهذا يعني تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث تحقيق الاهداف الاستراتيجية وقيم ومعايير الاعمال.

الفرضية الفرعية الثانية:

Ho: لا تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث المسؤوليات.

Ha: تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث المسؤوليات.

جدول رقم (7)

نتائج اختبار الفرضية (3)

نتيجة الفرضية العدمية	SIG T	T الجدولية	T المحسوبة
رفض	0.000	2.0452	7.803

فقد تم استخدام اختبار ونجد من مطالعتنا لنتائج الحاسوب في الجدول السابق أن قيمة (T المحسوبة= 7.803) أكبر من قيمتها الجدولية، وبما أن قاعدة القرار هي: تقبل الفرضية العدمية (Ho) إذا كانت القيمة المحسوبة أقل من القيمة الجدولية، وترفض القيمة العدمية (Ho) إذا كانت القيمة المحسوبة أكبر من القيمة الجدولية، وبالتالي فإننا نرفض القيمة العدمية Ho ونقبل الفرضية البديلة Ha، وهذا يعني تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث المسؤوليات.

الفرضية الفرعية الرابعة

Ho: لا تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث وجود مبادئ ومفاهيم للأدوار التنفيذية.

Ha: تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث وجود مبادئ ومفاهيم للأدوار التنفيذية.

جدول رقم (8)

نتائج اختبار الفرضية (4)

نتيجة الفرضية العدمية	SIG T	T الجدولية	T المحسوبة
رفض	0.000	2.0452	6.243

فقد تم استخدام اختبار ونجد من مطالعتنا لنتائج الحاسوب في الجدول السابق أن قيمة (T المحسوبة= 6.243) أكبر من قيمتها الجدولية، وبما أن قاعدة القرار هي: تقبل الفرضية العدمية (Ho) إذا كانت القيمة المحسوبة أقل من القيمة الجدولية، وترفض القيمة العدمية (Ho) إذا كانت القيمة المحسوبة أكبر من القيمة الجدولية، وبالتالي فإننا نرفض القيمة العدمية Ho ونقبل الفرضية البديلة Ha، وهذا يعني تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث وجود مبادئ ومفاهيم للأدوار التنفيذية .
الفرضية الفرعية الخامسة:

Ho: لا تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث استقلال مراقبي الحسابات والرقابة الداخلية.

Ha: تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث استقلال مراقبي الحسابات والرقابة الداخلية.

جدول رقم (9)

نتائج اختبار الفرضية (5)

نتيجة الفرضية العدمية	SIG T	T الجدولية	T المحسوبة
رفض	0.000	2.0452	9.789

فقد تم استخدام اختبار ونجد من مطالعتنا لنتائج الحاسوب في الجدول السابق أن قيمة (T المحسوبة= 9.789) أكبر من قيمتها الجدولية، وبما أن قاعدة القرار هي: تقبل الفرضية العدمية (Ho) إذا كانت القيمة المحسوبة أقل من القيمة الجدولية، وترفض القيمة العدمية (Ho) إذا كانت القيمة المحسوبة أكبر من القيمة الجدولية، وبالتالي فإننا نرفض القيمة العدمية Ho ونقبل الفرضية البديلة Ha، وهذا يعني تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث استقلال مراقبي الحسابات والرقابة الداخلية.
الفرضية الفرعية السادسة:

Ho: لا تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث سياسات الأجور والمكافآت.

Ha: تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث سياسات الأجور والمكافآت.

جدول رقم (10)

نتائج اختبار الفرضية (6)

نتيجة الفرضية العدمية	SIG T	T الجدولية	T المحسوبة
رفض	0.000	2.0452	7.429

فقد تم استخدام اختبار ونجد من مطالعتنا لنتائج الحاسوب في الجدول السابق أن قيمة (T المحسوبة= 7.429) أكبر من قيمتها الجدولية، وبما أن قاعدة القرار هي: تقبل الفرضية العدمية (Ho) إذا كانت القيمة المحسوبة أقل من القيمة الجدولية، وترفض القيمة العدمية (Ho) إذا كانت القيمة المحسوبة أكبر من القيمة الجدولية، وبالتالي فإننا نرفض القيمة العدمية Ho ونقبل الفرضية البديلة Ha، وهذا يعني تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث سياسات الأجور والمكافآت .

الفرضية الفرعية السابعه:

Ho: لا تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث الشفافيه.

Ha: تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث الشفافيه.

جدول رقم (11)

نتائج اختبار الفرضية (7)

نتيجة الفرضية العدمية	SIG T	T الجدولية	T المحسوبة
رفض	0.000	2.0452	5.144

فقد تم استخدام اختبار ونجد من مطالعتنا لنتائج الحاسوب في الجدول السابق أن قيمة (T المحسوبة= 5.144) أكبر من قيمتها الجدولية، وبما أن قاعدة القرار هي: تقبل الفرضية العدمية (Ho) إذا كانت القيمة المحسوبة أقل من القيمة الجدولية، وترفض القيمة العدمية (Ho) إذا كانت القيمة المحسوبة أكبر من القيمة الجدولية، وبالتالي فإننا نرفض القيمة العدمية Ho ونقبل الفرضية البديلة Ha، وهذا يعني تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث الشفافيه.

الفرضية الفرعية الثامنه :

Ho: لا تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث هيكل عمليات البنك والبيئه التشريعية.

Ha: تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث هيكل عمليات البنك والبيئه التشريعية.

جدول رقم (12)

نتائج اختبار الفرضية (8)

نتيجة الفرضية العدمية	SIG T	T الجدولية	T المحسوبة
رفض	0.000	2.0452	7.479

فقد تم استخدام اختبار ونجد من مطالعتنا لنتائج الحاسوب في الجدول السابق أن قيمة (T المحسوبة = 7.479) أكبر من قيمتها الجدولية، وبما أن قاعدة القرار هي: تقبل الفرضية العدمية (Ho) إذا كانت القيمة المحسوبة أقل من القيمة الجدولية، وترفض القيمة العدمية (Ho) إذا كانت القيمة المحسوبة أكبر من القيمة الجدولية، وبالتالي فإننا نرفض القيمة العدمية Ho ونقبل الفرضية البديلة Ha، وهذا يعني تلتزم البنوك الإسلامية بمبادئ الحوكمة من حيث هيكل عمليات البنك والبيئة التشريعية.

قائمة المصادر والمراجع

أولا (الكتب) :

- (1) الاسكندري، أبي الفضل ، 2008، التامين وأنواعه المعاصرة " وما يجوز أن يلحق بالعقود الشرعية منها " دار العصماء.
- (2) حماد، طارق، 2005، حوكمة الشركات " المفاهيم - المبادئ - التجارب " تطبيقات الحوكمة في المصارف، الدار الجامعية لنشر .
- (3) رمضان، زياد، 1984، مبادئ التامين "دراسة عن واقع التامين بالأردن " حقوق الطبع والنشر محفوظة للمؤلف.
- (4) السجاعي، محمود، 2007، المحاسبة في شركات التامين والبنوك التجارية تأصيل علمي - تطبيق عملي .
- (5) سليمان ، محمد، 2009، دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والإداري (دراسة مقارنة) الدار الجامعية للنشر .
- (6) فلاح، عزالدين، (غير محدد)، التامين " مبادئه، أنواعه " دار أسامة لنشر والتوزيع: عمان الأردن .
- (7) قباجة، عدنان وآخرون، 2008، تعزيز الحوكمة في فلسطين، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطينية (ماس) .
- (8) حسن محمد سمحان ، 1999، العمليات المصرفية الإسلامية (مفهوم ومحاسبة)، مطابع الشمس ، عمان، الأردن.
- (9) عبد الرازق رحيم إلهيتي ، 1998 ، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق ، ط 1 ، عمان ، الأردن .
- (10) فائق شقير وآخرون ، 2002 ، محاسبة البنوك ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن .

- 11) فادي محمد الرفاعي ، 2004 ، المصارف الإسلامية ، منشورات الحلبي .
 - 12) محمد شيخون ، 2002 ، المصارف الإسلامية ، دراسة في تقويم المشروعية الدينية والدور الاقتصادي والسياسي . دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن .
 - 13) منير فلاح حسن عداي الحسيني و مؤيد عبد الرحمن الدوري ، 2000 ، إدارة البنوك ، مدخل كمي واستراتيجي معاصر ، دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن .
- ثانيا (الدوريات والمجلات):
- 1) - أبو العطا ، نرمين ، 2003، حوكمة الشركات سبيل التقدم مع إلقاء الضوء على التجربة المصرية، مركز المشروعات الدولية الخاصة، يناير.
 - 2) البنك الأهلي المصري، 2003، أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة في الشركات: حوكمة الشركات. النشرة الاقتصادية، العدد الثاني، المجلد السادس والخمسون،.
 - 3) خوري، نعيم سابا ، (2003)، مهنة المحاسبة بين التعثر المالي والتحكم المؤسسي في الشركات، بحث مقدم في المؤتمر العلمي المهني الرابع: مؤتمر المحاسبة وتحديات العولمة، عمان (24-25) أيلول .
 - 4) دهمش، نعيم، والقشي، ظاهر، أيار 2004، الحاكمية المؤسسية بعد مرور عامين على تحديثها، البنوك في الأردن، المجلد الثالث والعشرون، العدد الرابع، الأردن.
 - 5) ظاهر ألقشي ،حازم الخطيب، 2006، (مشترك) الحاكمية المؤسسية بين المفهوم وإمكانية تطبيقها على أرض الواقع في الشركات المدرجة في الأسواق المالية، مجلة اريد للبحوث العلمية، المجلد العاشر، العدد الأول،.
 - 6) عزي الأخضر وجلطي ، غانم، 2005 الحكم الرشيد وخصوصة الشركات (إشارة إلى واقع الاقتصاد الوطني والمؤسسة الجزائرية) مجلة علوم إنسانية ، السنة الثالثة العدد 27 السنة 2005 ، ص 2
 - 7) عيسوى، وخضير ، 1966 ، دراسات في المحاسبة المتخصصة شركات التأمين -البنوك التجارية، دار المعارف بمصر .
 - 8) سعد الربيعي ، 2007 ، المصارف الإسلامية ، المفهوم والنشأة والوظائف ، العدد الخامس ، مجلة مؤسسة أفاق .

ثالثاً (الرسائل والأطروحات الجامعية):

- 1) – أبو العطا ، نرمين ، يناير ، 2003، حوكمة الشركات سبيل التقدم مع إلقاء الضوء على التجربة المصرية، مركز المشروعات الدولية الخاصة .
 - 2) _ دهمش ، نعيم، وأبو زر عفاف، (2003) ، الحاكمة المؤسسية وعلاقتها بالتدقيق ومهنة المحاسبة، المؤتمر العلمي المهني الخامس لجمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين المنعقد في عمان للفترة من 24-25 أيلول 2003 .
 - 3) الشهادات ، محمد قاسم عبدالله ، ، 2008، أثر تبني الشركات المساهمة العامة الأردنية لمبادئ حوكمة الشركات على قرارات المستثمر المؤسسي في بورصة عمان .
 - 4) الطعاني، محمد أديب ، 2009، اثر مخاطر الحاكمة المؤسسية على خطة التدقيق وأتاعاب المدقق الخارجي للشركات المساهمة الأردنية المدرجة في بورصة عمان .
 - 5) مطر ، محمد و نور، عبد الناصر ، (2007)، مدى التزام الشركات المساهمة العامة الاردنيه بمبادئ الحاكميه المؤسسية :دراسة تحليليه مقارنه بين القطاعين المصرفي والصناعي، المجلة الاردنيه في إدارة الأعمال ، المجلد 3، العدد 1 .
 - 6) سيف هشام صباح ، 2003 ، الصيرفة الإسلامية مفهومها وعملياتها ، دراسة تحليلية على المصرف الإسلامي العراقي ، جامعة بغداد .
- رابعاً (المراجع الأجنبية):
- 1)–Bowen, Robert, and others, 2003, Accounting Discretion, Corporate Governance and Firm Performance, School of Business, University of Washington website
 - 2)–Good win.jenny and Jeanl.seow.the influence of corporate governance mechanisms on the quality of financial reporting and auditing perceptions of auditors and directors in Singapore, accounting and finance ,vol42,2002,p.195–p.221
 - 3) –Hermanson , Dana R. and Rittenberg , larry E. , " Internal Audit and) . " Stewardship Organizational Governance " , The Institute of Internal Auditors (Research Foundation , 2003 , P. 27.
 - 4)– JereR Francis, &et al.,The role of Accounting and Auditing corporate Governance and the development of financial market around the world ,Asia – Pacific journal of accounting and economics ,vol.7,june,2003,p.30–p.48
 - 5)–OECD principles of Corporate governance 2004,p9

6) -Roussey,R," A case for Global (Corporate Governance Rules: An Auditor's Perspective International Journal Of Auditing ,Volume 4, 2000, p203)

(Roussey,R," A case for Global Corporate Governance Rules: An Auditor's Perspective International Journal Of Auditing ,Volume 4, 2000, p203)

خامسا (المواقع الالكترونية):

1) أمل السبط, 2009, "افتقار شركات التأمين لمبادئ الحوكمة يهدد حقوق المساهمين وحاملي الوثائق

mailto:admin@thawra-sy.com "http://www.//

Available on line _ Access date

2)الاتحاد الأردني لشركات التأمين", 2006, "الايطار القانوني النظم لأعمال التأمين في الأردن

<http://www.joif.org>

Available access date. 12\4\2010.

3)"الاتحاد الأردني لشركات التأمين", 2006, "أنواع التأمين "

<http://www.joif.org>

Available access date,17\4\2010.

4) "الاتحاد الأردني لشركات التأمين", 2006, "الهيكل التنظيمي لسوق التأمين في الأردن "

<http://www.joif.org>

Available access date,17\4\2010.

5)"مؤتمر تفعيل دور الحوكمة في الشركات", 2005, "OECD Working Group on Privatization and

State-Owned Assets Corporate Governance of

",<http://www.acc4arab.com/acc/showthread.php?t=2752>

Available access date,29\3\2010.

6) المحاسبة في شركات التأمين, 1429, "مفهوم التأمين واهميةالنشاط التأميني "

http://www.ao-academy.org/docs/mohasabat_sharikat_altameen

Available access date,17\4\2010.

7) الحوكمة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

<http://www.hawkama.net/MiddleEast.asp?id=3>